

تاج العروس من جواهر القاموس

" الحِنْثُ بالكسْرِ : الذَّنْبُ العَظِيمُ و " الإِثْمُ " وفي التَّنْزِيلِ العزيز " وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الحِنْثِ العَظِيمِ " وقيل : هو الشَّرُّ وَقد فُسِّرَ به هذه الآيَةُ أَيْضاً . الحِنْثُ : الخُلُوفُ في اليَمِينِ " . وفي الحَدِيثِ : " اليَمِينِ حِنْثٌ أَوْ مَنْدَمَةٌ " الحِنْثُ في اليَمِينِ : نَقْضُهَا وَذِكْرُهَا فِيهَا وَهُوَ مِنَ الحِنْثِ : الإِثْمِ يَقولُ : إِمَّا أَنْ يَنْدَمَ عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ أَوْ يَحْنَثَ فَيَلْزِمَهُ الكَفَّارَةُ . وَحَنَثَ فِي يَمِينِهِ : أَثِمَ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : عَلَى فُلَانٍ يَمِينٌ قَدْ حَنَثَ فِيهَا وَعَلَيْهِ أَحْنَاثٌ كَثِيرَةٌ . وَقَالَ : فَإِنَّ مَا اليَمِينُ حِنْثٌ أَوْ نَدَمٌ وَالْحِنْثُ حِنْثُ اليَمِينِ إِذَا لَمْ تَبِرَّ الحِنْثُ : المَيْلُ مِنَ بَاطِلٍ إِلَى حَقٍّ أَوْ عَكْسُهُ " قَالَ خَالِدُ بْنُ جَدْبَةَ : الحِنْثُ : أَنْ يَقُولَ الإِنْسَانُ غَيْرَ الحَقِّ . " وَقد حَنَثَ " الرَّجُلُ فِي يَمِينِهِ " كَعَلِمَ " حِنْثًا وَحَنَثًا " وَأَحْنَثْتُهُ أَنَا " فِي يَمِينِهِ فَحَنَثَ إِذَا لَمْ يَبِرَّ فِيهَا . " وَالمَحَانِثُ : مَوَاقِعُ " الحِنْثِ " الإِثْمِ " قِيلَ : لا وَاحِدَ لَهُ وَقِيلَ : وَاحِدُهُ مَحْنَثٌ كَمَقْعَدٍ وَهُوَ الطَّاهِرُ وَالقَيَّاسُ يَقْتَضِيهِ قَالَهُ شَيْخُنَا . وَمِنَ المَجَازِ : هُوَ يَتَحَنَّثُ مِنَ القَبِيحِ أَيْ يَتَحَرَّجُ وَيَتَأْتَمُّ . " وَتَحَنَّثَ " إِذَا " تَعَبَّدَ " مِثْلَ تَحَنَّفَ وَفِي الحَدِيثِ : " كَانَ يَخْلُو بِرِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ اللِّيَالِي " أَيْ يَتَعَبَّدُ وَفِي رِوَايَةٍ " كَانَ يَخْلُو بِرِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ " وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللِّيَالِي - ذَوَاتِ العَدَدِ " قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهَذَا عِنْدِي عَلَى السَّلْبِ كَأَنَّ زَنَّهُ يَنْفِي بِذَلِكَ الحِنْثِ الَّذِي هُوَ الإِثْمُ عَنِ نَفْسِهِ كقوله تعالى " وَمَنِ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ " أَيْ انْفِرِ الهُجُودَ عَنِ عَيْنِكَ وَنَظِيرُهُ تَأْتَمُّ وَتَحَوَّبَ أَيْ نَفَى الإِثْمَ وَالحُوبَ . وَعَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ : يَتَحَنَّثُ أَيْ يَفْعَلُ فِعْلاً يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الحِنْثِ وَهُوَ الإِثْمُ وَالحَرَجُ وَيُقَالُ : هُوَ يَتَحَنَّثُ أَيْ يَتَعَبَّدُ لِيَلَهُ : وَللعَرَبِ أفعالٌ تُخالفُ مَعَانِيهَا أَلْفاظُهَا يَقَالُ : فُلَانٌ يَتَنَجَّسُ إِذَا فَعَلَ فِعْلاً يَخْرُجُ بِهِ مِنَ النِّجَاسَةِ كَمَا يُقَالُ : فُلَانٌ يَتَأْتَمُّ وَيَتَحَرَّجُ إِذَا فَعَلَ فِعْلاً يَخْرُجُ بِهِ مِنَ النِّجَاسَةِ كَمَا يُقَالُ : فُلَانٌ يَتَأْتَمُّ وَيَتَحَرَّجُ إِذَا فَعَلَ فِعْلاً يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الإِثْمِ وَالحَرَجِ وَفِي حَدِيثِ حَكِيمِ ابْنِ حِرَامٍ : " أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتَ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ مِنْ صِلَةِ رَحِمٍ "

وَصَدَقَهُ " أَي أَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِأَفْعَالٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَفِي
 التَّوَشِيحِ : يَتَحَدَّثُ أَي يَتَعَبَّدُ وَمَعْنَاهُ إِلقاءُ الحَدِيثِ عَنِ نَفْسِهِ
 كالتَّأْتُمِ والتَّحْوُبِ . قال الخَطَّابِيُّ : وليس في الكلامِ تَفَعُّلٌ : أَلَقَى
 الشَّيْءَ عَنِ نَفْسِهِ غيرَ هذه الثَّلَاثَةِ والباقي بِمعنَى تَكَسَّبَ قال شيخُنَا : وزادَ
 غيرُهُ تَحَرَّجَ وتَنَجَّسَ وتَهَجَّدَ كما نقلَهُ الأَبِيُّ عن الثَّعالبيِّ فصارت
 الألفاظُ سِتَّةً . قال شيخُنَا : قولُ المصنِّفِ " اللّٰئِيَالِي ذَوَاتِ العَدَدِ "
 وَهَمْزٌ أَوقَعَهُ فِي التَّقْلِيدِ فِي الألفاظِ دونَ استعمالِ نَظَرِهِ ولا إِجْرَاءِ
 لِمُتُونِ اللُّغَةِ على حَقَائِقِهَا فكأَنَّه أَعْمَلِ قولَ الزُّهْرِيِّ الَّذِي
 أَدْرَجَهُ فِي شرحِ قَوْلِهِمْ - فِي صِفَةِ رَسولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : كانَ
 يَأْتِي حِرَاءً فَيَتَحَدَّثُ فِيهِ قال الزُّهْرِيُّ : وهو أَي التَّحَدَّثُ :
 التَّعَبَّدُ اللّٰئِيَالِي ذَوَاتِ العَدَدِ فَظَنَّ المصنِّفُ أَنَّ قولَهُ اللّٰئِيَالِي
 ذَوَاتِ العَدَدِ قِيدٌ فِي تَفْسِيرِ يَتَحَدَّثُ وقد صرَّحَ شُرَّاحُ البُخَارِيِّ وغيرُهُم
 من أَهلِ الغَرِيبِ أَنَّ قولَ الزُّهْرِيِّ اللّٰئِيَالِي ذَوَاتِ العَدَدِ إِنَّمَا هو
 لِبيَّانِ الوَاقِعَةِ ذَكَرَهَا اتِّفَاقِيَّةً لا أَنَّ التَّحَدَّثُ هو التَّعَبَّدُ
 بِقَيْدِ اللّٰئِيَالِي ذَوَاتِ العَدَدِ فَإِنَّهُ لا قائلَ بِهِ بل التَّحَدَّثُ هو
 التَّعَبَّدُ المُجَرَّدُ صرَّحَ بِهِ غيرٌ واحدٍ فلا معنى لتَقْيِيدِ المصنِّفِ بِهِ .
 قلت وهو بحثٌ قَوِيٌّ . تَحَدَّثُ